

سنن ابن ماجه

603 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي المقبري عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت .
إنما (فقال ؟ الجنابة لغسل فأنقضه . رأسي ضفر أشد امرأة إني أرسول يا قلت - ٧
يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء . ثم تفيضي عليك من الماء فتطهرين) . أو قال (فإذا أنت قد طهرت) .
[ش (أشد ضفر رأسي) أي أحكم فتل شعري . (فتطهرين) بإثبات النون على الاستئناف أي
فأنت تطهرين بذلك] . K صحيح